9721 - حكم عقد الزواج مع غياب الزوج وحضور والده - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تزوج رجل وعندما جاء وقت العقد راح والده وعمه وعقد دون حضور الزوج علما بانه موجود بنفس القرية التي تم فيها العقد. فهل الزواج صحيح ام لا اذا كان اتم العقد - 00:00:00

له على البنت بوكالة لابيه او لعمه فلا بأس اما يعقد ابوه او عمه له بدون وكالة هذا لا يصح الواجب ان ان يكون العقد على يده هو فيقول قبلت يقول زوجته ويقول قبلت - 00:00:21

اما ان يتولى عنه ابوه او عمه او غيرهما من دون وكالة شرعية فلا يصح. اذا كان مكلفا اما اذا كان صغيرا لم يبلغ الحنت فلابيه زوج له هذا الصحيح. نعم - 00:00:41